

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث أخرجه أيضا الشافعي وابن حزم وأغرب ابن أبي شيبة فرواه مرفوعا قال حدثنا أبو أسامة عن النهاس بن قهم عن الحسن بن مسلم قال (بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سفيان بن عبد الله علي الصدقة) الحديث . ورواه أيضا أبو عبيد في الأموال من طريق الأوزاعي عن سالم بن عبد الله المحاربي ان عمر بعث مصدقا فذكر نحوه . قوله (تعد عليهم بالسخلة) استدل به على وجوب الزكاة في الصغار وقد تقدم في المرفوع من حديث سويد بن غفلة ما يخالفه . قوله (الأكولة) بفتح الهمزة وضم الكاف العاقر من الشياه والشاة تعزل للأكل وهكذا في القاموس وأما الأكولة بضم الهمزة والكاف فهي قبيحة المأكول وليست مرادة هنا لان الساق في تعداد الخيار . قوله (ولا الربى) بضم الراء وتشديد الباء الموحدة هي الشاة التي تربي في البيت للبناء . قوله (ولا فحل الغنم) إنما منعه من أخذه مع كونه لا يعد من الخيار لان المالك يحتاج إليه لينزو على الغنم . قوله (وتأخذ الجذعة والثنية) المراد الجذعة من الضأن والثنية من المعز ويدل على ذلك ما في بعض روايات حديث سويد بن غفلة المتقدم أن المصدق قال إنما حقنا في الجذعة من الضأن والثنية من المعز . قوله (بين غذاء المال) الغذاء بالغين المعجمة المكسورة بعدها زال معجمة جمع غذي كغني السخال (وقد استدل) بهذا الأثر على أن الماشية التي تؤخذ في الصدقة هي المتوسطة بين الخيار والشرار . وفي المرفوع النهي عن كرائم الأموال كما تقدم من حديث معاذ وعن المعيب كما تقدم في حديث أنس وعمرو الأمر بأخذ الوسط كما تقدم في حديث الغاضي